

إن حظر هذه الأسلحة ينبع من الرغبة الجماعية في تخفيف المعاناة في النزاعات المسلحة وتعزيز الأمن العالمي. تهدف هذه المقالة إلى تعريف الأسلحة المحظورة دولياً، التعريف والخصائص والذخائر العنقودية. 1. **الأسلحة الكيميائية** *: وفقاً لاتفاقية الأسلحة الكيميائية لعام 1992، تستخدم هذه الأسلحة مواد كيميائية سامة لإحداث الموت أو الأذى. وهي تشتهر بقدرتها على التأثير على أعداد كبيرة من السكان وتلويث مناطق شاسعة، التي أبرمت في عام 1972، وتستغل هذه الأسلحة مسببات الأمراض أو السموم لإلحاق الضرر، مما يفرض تحديات فريدة من نوعها للسيطرة عليها بسبب إمكانية حدوثها بشكل طبيعي وسهولة انتشارها. الأطر القانونية تهدف هذه المعاهدات إلى معالجة الآثار الإنسانية لفئات محددة من الأسلحة: - تحظر اتفاقية الأسلحة الكيميائية تطوير الأسلحة الكيميائية وسلائفها وإنتاجها وحيازتها وتخزينها والاحتفاظ بها ونقلها. - تهدف **اتفاقية الأسلحة البيولوجية** * إلى منع انتشار الأسلحة البيولوجية والسامة من خلال نزع السلاح والتعاون الدولي. وعلى النقيض من اتفاقية الأسلحة الكيميائية، تفتقر اتفاقية الأسلحة الكيميائية إلى آلية رسمية للتحقق، مما يجعل الامتثال لها أكثر تحدياً. وتوضح هذه المعاهدات الالتزام الجماعي بنزع السلاح وحماية حقوق الإنسان، التداعيات والتحديات في استخدام الأسلحة المحظورة في الصراعات في جميع أنحاء العالم. إن استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا، مثل الحرب السيبرانية وأنظمة الأسلحة المستقلة، ومع سعي الدول إلى مواجهة هذه التحديات المتطورة، خاتمة تشكل الأسلحة المحظورة دولياً مصدر قلق بالغ بالنسبة للأمن العالمي والقانون الإنساني.